

لجنة البرنامج والميزانية  
الدورة الثالثة والثلاثون  
فيينا، ١٦-١٨ أيار/مايو ٢٠١٧  
البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت  
صندوق رأس المال المتداول  
لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

مجلس التنمية الصناعية  
الدورة الخامسة والأربعون  
فيينا، ٢٧-٢٩ أو ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧  
البند ٤ (ب) من جدول الأعمال المؤقت  
صندوق رأس المال المتداول  
لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

## صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

### مقترحات المدير العام

تتضمَّن هذه الوثيقة مقترحات بشأن حجم صندوق رأس المال المتداول والأغراض المأذون باستخدامه فيها لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، وتفيد بحالة الصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

### أولاً - مقدمة

- ١- يقضي البند ٥-٤ (أ) من النظام المالي، بأن توصي لجنة البرنامج والميزانية لمجلس التنمية الصناعية بمقدار صندوق رأس المال المتداول وأغراضه.
- ٢- وإزاء عدم وجود تفويض باقتراض أموال من مصادر خارجية، يوفَّر صندوق رأس المال المتداول مصدراً نقدياً حيويّاً من أجل وفاء المنظمة بالتزاماتها المالية عندما لا تتوفَّر إيرادات كافية من الاشتراكات بسبب تأخُّر الدول الأعضاء في سداد اشتراكاتها أو عدم سدادها لتلك الاشتراكات.

لدواعي التوفير، لم تُطَبَّع هذه الوثيقة. لذا، يرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



٣- وينص البند ٥-٤ (ب) من النظام المالي على أن "يكون مصدر أموال الصندوق سُلفاً يقدّمها الأعضاء بما يتناسب مع جدول الأنصبة الذي يقرّره المؤتمر لاشتراكات الأعضاء في الميزانية العادية. وتُقيّد هذه السُلف لحساب الدول الأعضاء التي دفعتها".

## ثانياً- فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

٤- قرّر المؤتمر العام، في مقرّره م ع-١٦/م-١٣ (ب) أن يظلّ حجم صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ عند مستوى ٣٠.٠٣٠ ٤٢٣ يورو، وأن تظلّ الأغراض المأذون باستخدام أموال الصندوق فيها أثناء فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ على ما كانت عليه في فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، أيّ على النحو المنصوص عليه في الفقرة (ب) من مقرّر المؤتمر م ع-٢/م-٢٧. وتبعاً لذلك، أذن المؤتمر للمدير العام بأن يقدّم سُلفاً من الصندوق أثناء فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ لما يلي:

١" ما قد يلزم من مبالغ لتمويل اعتمادات الميزانية إلى حين تلقّي الاشتراكات؛ على أن تُردّ المبالغ المستلفة عن هذا الطريق حالما تتوافر لهذا الغرض إيرادات متأتية من الاشتراكات؛

٢" ما قد يلزم من مبالغ لتمويل النفقات الطارئة والاستثنائية، فيما عدا أيّ نفقات يُقصد بها التعويض عن أيّة خسائر ناجمة عن التقلبات في أسعار الصرف؛ وعلى المدير العام، بالنسبة للمبالغ المقدّمة كسُلف لتلك الأغراض، أن يدرج في تقديرات الميزانية الاعتمادات اللازمة لردّها إلى صندوق رأس المال المتداول."

٥- وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، كانت حالة الصندوق كما يلي:

السُلف المقدّمة من الدول الأعضاء:	٣٨.٠٣٨ ٣٨٢ يورو
السُلف غير المسدّدة:	٩٩٢ ٤٠ يورو
صندوق رأس المال المتداول:	٣٠.٠٣٠ ٤٢٣ يورو

## ثالثاً- المقترحات لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

٦- يُقترح الإبقاء على الحجم الحالي لصندوق رأس المال المتداول، البالغ ٣٠.٠٣٠ ٤٢٣ يورو، وعلى الأغراض المأذون باستخدام الصندوق فيها أثناء فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ على ما كانت عليه في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، أيّ على النحو المنصوص عليه في الفقرة (ب) من المقرّر م ع-٢/م-٢٧.

٧- ويفترض المدير العام أن معظم الدول الأعضاء ستواصل الوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. غير أن إمكانية تجديد موارد صندوق رأس المال المتداول ليظل عند مستواه المأذون به تتوقف على مقدار المساهمات الواردة من الدول الأعضاء.

ويُعتبر التجديد المستمر لموارد صندوق رأس المال المتداول أولوية من أولويات المنظمة لضمان الحفاظ على المستويات الدنيا المعقولة للاحتياطيات النقدية. ومن شأن هذا أن يتيح استخدام صندوق رأس المال المتداول وفقاً للأغراض الموافق عليها، إذا اقتضت الحاجة ذلك.

## رابعاً- الإجراء المطلوب من اللجنة اتخاذه

٨- لعلّ اللجنة تؤدّي أن توصي مجلس التنمية الصناعية باعتماد مشروع المقرّر التالي:

"إنّ مجلس التنمية الصناعية:

(أ) يحيط علماً بالوثيقة IDB.45/7-PBC.33/7؛

(ب) يوصي المؤتمر العام بأن يظلّ حجم صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ عند مستوى ٣٠.٤٢٣.٠٣٠ يورو، وأن تظلّ الأغراض المأذون باستخدام الصندوق فيها أثناء فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ على ما كانت عليه في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، أي على النحو المنصوص عليه في الفقرة (ب) من المقرّر م ع-٢/م-٢٧؛

(ج) يحثّ الدول الأعضاء على دفع اشتراكاتها المقرّرة غير المسدّدة في أقرب وقت ممكن، بغية تقليل الحاجة إلى سحب مبالغ من صندوق رأس المال المتداول لتغطية النقص في تسديد الاشتراكات المقرّرة."